



UN LIBRARY

N.Y. - 4 1979

Distr.
GENERALA/RES/34/36
29 November 1979

UN/CS CONNECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ١٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير المجلة الرابعة (A/34/638/Add.1)]

٣٦ / ٣٤ - مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

ان الجمعية العامة

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير المجلة الخاصة المعنوية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وأذ تشير الى قرارها ١٤ (٥ - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والى سائر القرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وأذ تؤكد من جديد حق شعب القليم ، في التصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان ،

وأذ تلاحظ ما تبديه الدولة القائمة بالادارة من تعاون نشط ، سواء عن طريق اشتراكها في أعمال المجلة الخاصة او باعتمادها لاستقبال البعثات الزائرة في الأقاليم الصغيرة الواقعة تحت ادارتها ،

وقد استمعت الى بيان الدولة القائمة بالادارة (٢) ،

(١) A/34/23 (الجزء الثاني) ، الفصل الرابع ، A/34/23 (الجزء الرابع) الفصل السادس ، المرفق الثالث A/34/23/Add.5 ، الفصل السادس والعشرون تم

(٢) انظر A/6.4/34/SR.22 ، الفقرات من ١٧ الى ٢١ .

- ١ - تأوه على الفصل المتعلق بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٣) .
- ٢ - تؤكد من جدوى حق شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، غير القابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .
- ٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الاقليمي والموقع الجغرافي والموارد المحدودة ينبغي ألا تؤخر ، بأى حال من الأحوال ، تنفيذ الاعلان فيما يخص الاقليم .
- ٤ - ترجو من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، أن توافق اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، بالتشاور مع سلطات شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وممثليه المنتخبين انتخاباً حراً ، لتمكين شعب الاقليم من ممارسة حقوقه في تقرير المصير ممارسة تامة وفقاً لما يتصل بالموضوع من أحکام ميثاق الأمم المتحدة وأحكام الاعلان .
- ٥ - ترجو من الدولة القائمة بالادارة أن تشجع اجراءً مزيد من المناقشات المجدية فيما يتعلق بالمركز السياسي والدستوري للإقليم ، وأن تتخذ من التدابير الضرورية ما من شأنه أن يكفل الحفاظ على هوية شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وتراثه الحضاري .
- ٦ - تحدث الدولة القائمة بالادارة على أن تعمد ، بالتشاور مع سلطات شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وممثليه المنتخبين انتخاباً حراً ، إلى صيانة حقوق شعب الاقليم ، غير القابل للتصريف ، في المجتمع بموارده المائية ، وذلك باتخاذ التدابير الفعالة التي تخمن حقوق الشعب في امتلاكه تلك الموارد المائية والتصرف فيها ، وفي تثبيت سيطرته الدائمة على تنميته في المستقبل .
- ٧ - ترى أن التدابير الرامية إلى تعزيز التنمية الاقتصادية لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة تعد عنصراً هاماً في عملية تقرير المصير . وتحقيقاً لهذه الغاية ، تطلب إلى الدولة القائمة بالادارة بالاشتراك مع سلطات شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وممثليه المنتخبين انتخاباً حراً ، إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإقامة اقتصاد متين ومستقر في الاقليم .
- ٨ - ترجو من الدولة القائمة بالادارة أن توافق الاستعماة بالوكالات المتخصصة وغيرهما من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة في تنمية وتنمية اقتصاد جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة .
- ٩ - ترى أن وجود مرفق بحري للولايات المتحدة في الاقليم أمر ينبغي ألا يتحقق ، تقدماً شعب الاقليم نحو تقرير المصير .
- ١٠ - ترجو من اللجنة الخاصة أن توافق دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين .